كتاب مُحكَّم

وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry

الحقوق الفكرية في القوانين القطرية

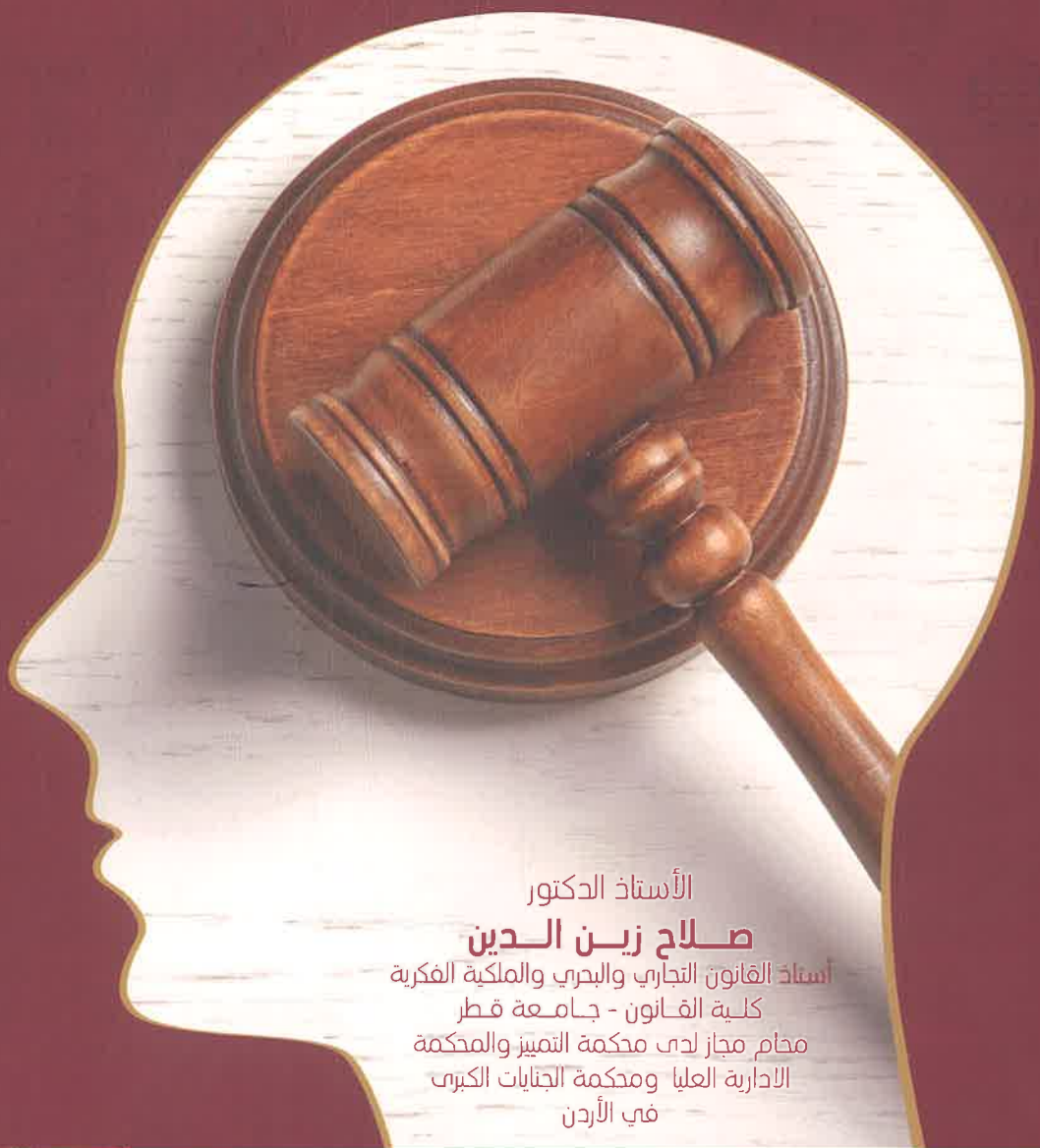

الأستاذ الدكتور

صلاح زين الدين

أستاذ القانون التجاري والبحري والملكية الفكرية
كلية القانون - جامعة قطر
محام مجاز لدى محكمة التمييز والمحكمة
الادارية العليا ومحكمة الجنايات الكبرى
في الأردن

الحُقُوقُ الفِكْرِيَّةُ

فِي القَوَانِينِ القَطَرِيَّةِ

الحُقُوقُ الفِكْرِيَّةُ
فِي القَوَانِينِ القَطَرِيَّةِ

الحُقُوقُ الصِّنَاعِيَّة

(بَرَاءَاتُ الاخْتِرَاعِ والتَّصَامِيمِ الصِّنَاعِيَّة والتَّصَامِيمِ للدَّوائِرِ المُتَكَامِلَةِ والأَصْنَافِ النَّبَاتِيَّةِ الجَدِيدَةِ)

الحُقُوقُ التِّجَارِيَّةُ

(العَلامَاتُ التِّجَارِيَّةُ والبيَانات التِّجَارِيَّةُ والأَسمَاءُ التِّجَارِيَّةُ والعَنَاوِينُ التِّجَارِيَّةُ والمُؤَشِّرَاتُ الجُغْرَافِيَّةُ والأَسْرَارُ التِّجَارِيَّةُ والمُنَافَسَةُ غَيْرُ المَشْرُوعَةِ)

الحُقُوقُ المَعْنَوِيَّةُ

(حُقُوقُ المُؤَلِّفِ والحُقُوقُ المُجَاوِرَةُ)

المُنَظَّمَاتُ الدَّولِيَّةُ ذَاتُ الصِّلَةِ بالحُقُوقِ الفِكْرِيَّةِ

الاتِّفَاقِيَّةُ العَامَّةُ للتَّعرفةِ والتِّجَارَةِ (الجات GATT) ومُنَظَّمَةُ التِّجَارَةِ العَالَمِيَّةُ (WTO)

والمُنَظَّمَةُ العَالَمِيَّةُ للمِلْكِيَّةِ الفِكْرِيَّةِ (الوِيبو WIPO)

الأُستَاذ الدُّكتُور

صَلَاح زَين الدِّين

أُستَاذ القَانُون التِّجَاريّ والبَحْريّ والملكيَّة الفكريَّة

كُليَّة القَانُون-جَامعَة قَطَر

مُحَامٍ مُجَازٌ أَمَامَ محكمة التمييز والمحكمة الإدارية العليا ومحكمة الجنايات الكبرى في الأردن

٢٠٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾

الآية (٢٩) من سورة البقرة

الإهداء

أهدي هذا المُؤَلَّف إِلَى دولة قطر، أرضًا وأميرًا وحكومةً وشعبًا «مواطنين ومقيمين» لحرصهم الملموس، على فتح طريق الجد والاجتهاد فِي العمل والعطاء، من خلال توفير فـرصة حقيقة تُمكن كل شخـص منفردًا أو مع سربـه، فِي وضع بصمته الإيجابيّة، فِي المساهمة فِي تَسجِيل نصيب طيب، فِي تقدم وازدهار البلاد والعباد والإنسانية.

الشكر

أتقدم بالشكر الموصول إِلَى إِدَارَة جامعة قطر، رئيسًا ومنتسبين، على دعمهم البحث العلمي، ومن سعى إليه من الباحثين، والاهتمام بمنتجهم النفيس، في هذا الصرح العلمي الواعد الرائد. كما أتقدم بالشكر الموصول إِلَى كليّة القَانُون، عميدًا وأعضاء الهيئة التدريسيّة والإِدَارِيّة وطلبتها «بنات وبنين» على مساهماتهم المتنوعة في توفير بيئة الدعم للعلم والمعرفة وتشجيع التَّأليف والمُؤَلِّفين.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إِلَى إِدَارَة الشؤون القَانُونِيَّة بوزارة التِّجَارَة والصناعة على مبادرتها الطيبة، بطباعة هذا المُؤَلَّف، من أجل وضعه بين يدي المهتمين بهذا الحقل القَانُوني المهم، مما يسهم في مسيرة التطور القَانُوني لدولة قطر، وتوسيع مظلة نشر الثقافة القَانُونِيَّة لتعم الفائدة الجميع بعون الله تعالى.

تقديم

نجحت دولة قطر في ترسيخ مكانتها الرائدة كواحدة من أكثر الاقتصادات قوةً وتنوعاً وتنافسيةً في المنطقة وذلك وفق النهج الذي رسمه حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، أمير البلاد المفدى "حفظه الله" لتحقيق رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ الهادفة إلى تحويل دولة قطر إلى دولة متقدمة قادرة على تحقيق التنمية المستدامة وتأمين استمرار العيش الكريم لشعبها جيلاً بعد جيل.

ومن هذا المنطلق، تضع وزارة التجارة والصناعة، توفير مناخ الأعمال الملائم في القطاعين التجاري والصناعي على رأس أولوياتها الرامية لتلبية احتياجات البلاد وبناء قاعدة انتاجية قوية تحقق نموا اقتصادياً متوازناً لدولة قطر، وتسعى الوزارة - ضمن مهامها وخططها الطموحة لتطوير قطاعي التجارة والصناعة والارتقاء بهما لمستويات متميزة تسهم في ترسيخ مكانة دولة قطر كمحور تجاري استراتيجي في المنطقة- إلى تشجيع ونشر البحوث والدراسات الأكاديمية المتميزة التي تلقي الضوء على القوانين والتشريعات الوطنية ذات الصلة بعمل الوزارة.

وفي سبيل تحقيق هذا المسعى تقوم الوزارة اليوم بطباعة ونشر كتاب: الحقوق الفكرية في القوانين القطرية للأستاذ الدكتور صلاح زين الدين، أستاذ القانون التجاري والبحري والملكية الفكرية في كلية القانون بجامعة قطر، ولا يفوتني هنا أن أشكره على هذا الجهد المعرفي المتميز.

إن الإضافة التي يقدمها كتاب: **الحقوق الفكرية في القوانين القطرية**، تتجلى في قدرته على الجمع بين الحقوق الفكرية بشتى أنواعها: الصناعية، والتجارية، والمعنوية، ودراستها في ضوء التشريعات والقوانين القطرية، والاتفاقيات الدولية، علاوة على كونه يغطي مساحات واسعة وجوانب متعددة من حقل الحقوق الفكرية على المستوى الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي، والعلمي، والقانوني وغيرها.

ولا تقتصر فائدة كتاب: **الحقوق الفكرية في القوانين القطرية** على القائمين على تطبيق قوانين الحقوق الفكرية في وزارة التجارة والصناعة فحسب، وإنما تتجاوز ذلك إلى أهل الاختصاص ورجال القانون وأهل العدالة في دولة قطر بشكل عام.

إن نشر هذا الكتاب يأتي في إطار سياسة وزارة التجارة والصناعة في المزاوجة بين الجوانب الإجرائية، والجوانب المعرفية، في تطبيق القوانين الموكلة إليها، وإننا سنستمر بإذن الله بدعم ونشر المزيد من البحوث والدراسات الأكاديمية الرصينة، التي تعالج الجوانب القانونية ذات الصلة باختصاص الوزارة، انطلاقا من رؤية دولة قطر في خلق اقتصاد قائم على المعرفة.

والله ولي التوفيق ،،

هلال بن محمد الخليفي

مدير إدارة الشؤون القانونية

مقدمة

لعلني لا أضل الحقيقة، في القول أن عقل الإنسان لم يتوقف يومًا عن الإبْدَاع أو الابتِكَار أو الاكتشاف على مر العصور. مع التسليم بأن الإبْـدَاع أو الابتِكَار أو الاكتشاف لم يأتِ دفعـة واحـدة، بل مرَّ بشيء من التـدرج عبر القرون والعقود المتعاقبـة، حتى وصل إلينا علـى النحو الذي نلمسه اليوم في العلوم كافـة. ومن الملموس أنَّ وتيرة الإبْدَاع أو الابتِكَار أو الاكتشاف، تنمو وتتجدد باستمرار في العالم أجمع. وقد تمخض عن ذلك، الكثير من الإبْدَاعات والابتِكَارات والاكتشافات الخلاقة والعملاقة في كافة مناحي الحياة[١].

وقـد اعتمد الإنسَان في ذلك على الفكر والعلم والمعرفة والتجربة، كوسائط ناجعة، في الـوصول إلَى مـا وصل إليه من إبْدَاعـات متعددة، وابتِـكَارات متنوعة، واكتشافات قيمة، مما جعل العطاء الإنسَاني متجددًا، والتقدم الحضاري مضطردًا[٢].

وينْصَبُّ الإبْدَاع أو الابتِكَار أو الاكتشاف على فكرة معينة، يَنتجُ عنها ثمرة محددة، تحتوي على قدر معين من الأصالة، تُؤتي أُكلها في صورة محسوسة أو ملموسة، كمصنف أو اخـ ـَاع أو اكتشاف أو رسم أو نحو ذلك[٣]. وقد ساهمت البشرية جمعاء بقدر[٤] في الإبْدَاعات أو الابتِكَارات أو الاكتشافات الإنسَانيَّة[٥].

وغير خافٍ، أن القرآن الكريم، قد وجه الإنسَان إلَى العلم النافع منذ بداية التنزيل

(١) د. مارك شولتز، الابتِكَار: أكبر هبة في التاريخ، مجلة الوايبو، يونيو ٢٠١٧، متوفر على الرابط التَّالي:
http://www.wipo.int/wipo_magazine/ar/201703//article_0003.html

(٢) ليلى العاجيب، مفهوم الإبْدَاع، ٢٦ مارس ٢٠١٨ متوفر على الرابط التَّالي: https://mawdoo3.com

(٣) د. صلاح زين الدين، المدخل إلَى الملْكيَّة الفكْريَّة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤م، ص١١.

(٤) إذ من الجور نسبة الحضارة إلَى أمة من الأمم بعينها، بل من العدل القول، بأن أمة من الأمم قد تمتعت أكثر من غيرهـا بعوامل حضارية مميزة، مما جعـل مساهمتها في الحضارة البشرية أكثر فاعلية وتميزًا. ذلك أن الحقائق المَوضُوعيَّة، تدعو إلَى القول بأن الحضارات تتداخل وتتفاعل وتتواصل وتتلاقح على مر السنين، ومن ثم تغدو- أي الحضارات - ميراثًا مشتركًا بين الأمم.

(٥) فالإنجـازات الإنسَانيَّة -وهي كثيرة- تشكل نماذج رائدة لإبْدَاع الفكر الإنسَاني على مرّ العصور. وتنبئ عن تطور الإنـسَان في شتـى مناحي الحياة، وتراكم خبرات المجتمعـات والشعوب والأمم، والتقدم المطـرد الذي وصلت إليه الحضارات في ميادين العلوم المتعددة، في أرجاء المعمورة.

على رسول البشرية، محمد بن عبد الله، ﷺ. ذلك أن أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنْ آيَاتِ القرآن الكريم، قول الله تعالى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾[1]. كما أن القرآن الكريم قد عظَّم مكانة العلم والعلماء، وحث على الإبْدَاع الفكري الإنسَاني بمعناه الواسع، وجعل ذلك معيارًا للتفاضل بين الإنسَان وأخيه الإنسَان، وبين أمة وأخرى، لقول الله عزوجل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[2].

وليس من شك أن الله الخالق ﷻ، قد استخلف الإنسَان في أرضه[3]. وقد وضع هذا الإنسَان بَصمته الإبْدَاعية في هذه الحياة الدنيا مع مرور الزمن، وذلك من خلال إعمال عقله بالعلم النافع. ذلك إن الغرض من تعلم هذا الأخير، هو دراسة ما خلق الله تعالى في الطبيعة من عَنَاصِر متنوعة ومتعددة ومتجددة، ومن ثم محاولة اِستِغْلَالها الإيجابي لصالح الإنسَان.

ويظهر ذلك بجلاء من خلال إلقاء نظرة فاحصة على مسيرة الحياة الإنسَانيَّة في أرجاء هذه المعمورة، تكشف بوضوح، لكل ذي بصيرة، عن وجود عدد كبير من الإبْدَاعات الإنسَانيَّة المتنوعة.

ويُشير لنا الواقع المعاصر، أن أبرز تجليات الإبْدَاعات والابتِكَارات والاكتشافات الإنسَانيَّة النافعة قد جاءت في حقل الحُقُوق الفِكْرِيَّة. فلا غرو أن يكون نطاق هذا الحقل رحبًا بلا ريب. ذلك أنه ينصرف إلى جميع صور ما ينتجه «العقل البشري»[4]

---

(١) الآيات من ١ إلَى ٥ من سورة العلق.

(٢) الآية ٩ من سورة الزمر.

(٣) قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. الآية ٣٠ من سورة البقرة.

(٤) من المعلوم أن العقل البشري يحتوي على مليارات الخلايا العصبية المعقدة، ويقسم لقسمين، القسم الأيمن، وهو مسؤول عن التخيل، والتعرّف على الألوان، والأصوات، ومصدر نسج الأحلام، ومنه تنطلق الرُّسُوم والأنماط. والقسم الأيسر، وهو مسؤول عن التحليل، والقدرات العقليّة بالرياضيات، والقراءة، والكتابة وغيرها، فمن خلاله يبدع الإنسَان، وينطلق ليضع بصمته، وبالتَّالي فالعقل البشري مسؤولٌ عن سير حياة صاحبه اجتِمَاعِيًّا، ومهنيًّا، وتعليميًّا. https://mawdoo3.com

مـن أفكار محددة، تظهر في أشياء ملموسة في نطـاق الإبْدَاع في العلوم [١] والآداب [٢] على وجه العموم. كما أنه يتسع إلَى ما في جعبة العقل البشري من إبْدَاعات أو ابتِكَارات أو اكتشافـات فِكْرِيَّة جَدِيدَة، قد يجود بها في قادم الأيام، وتُضاف إلَى القائم منها في حقل الحُقُوق الفِكْرِيَّة اليوم، كونه حقل لا يتوقف ثَمره على الدوام.

وعليـه يمكـن القـول: إن العـالم الحديـث، قـد دخـل في ظل واقـع متطـور، ودار ظهـره للحياة التقليديـة، وأقبل على الحيـاة الحديثة، والمحكومـة بالتقنية المتجددة، والصناعـات المبتكـرة. الأمر الـذي أدى إلَى التأثير القوي على النَّـشَاط الإنسَاني في معظـم المجالات المتعددة، لدرجة يصح معهـا القول إننا في عالم متغير [٣]، يهمن عليه العنـصر الرقمي [٤]، بقوة لافتة. الأمر الذي يجعل من القـول: إن «الوَحَدةُ في التَّنَوُّع»، قول فيه من الصحة إلَى أبعد مدى [٥].

---

(١) ومـن قبيل ذلك، الـبَرَاءَات والعَلامَات والرُّسُوم والنَّمَاذج الصنَاعيّة ونماذج المنفعـة وعَلامَات الخدمة والأَسمَاء التِّجَارِيَّـة والبَيَانَـات الجُغْرَافِيَّـة وقمع المُنَافَسَة غَـيْر المَشْرُوعَة. (المَـادَّة الأولى من اتِّفَاقيَّة باريـس لحِمَايَة المِلْكِيَّة الصنَاعيّة لعام ١٨٨٣م).

(٢) ومن قبيل ذلك، كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني أيًا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه مثل الكتب والكتيبات وغيرهـا من المحررات، والمحاضرات والخطب والمواعظ والأعمال الأخـرى التي تتسم بنفس الطبيعة، والمصنفات المسرحية أو المسرحيات الموسيقية، والمصنفات التي تؤدى بحركات أو خطوات فنية والتمثيليات الإيمائية، والمُؤَلَّفات الموسيقية سواء اقترنت بالألفاظ أم لم تقترن بها، والمصنفات السينمائية ويقاس عليها المصنفات التي يعبر عنها بأسلـوب مماثل للأسلـوب السينمائي، والمصنفات الخاصة بالـرَّسْم وبالتصوير بالخطـوط أو بالألوان وبالعمارة وبالنحـت وبالحفـر وبالطباعة علـى الحجر، والمصنفـات الفوتوغرافية، ويقاس عليها المصنفـات التي يعبر عنها بأسلـوب مماثل للأسلوب الفوتوغـرافي، والمصنفات الخاصة بالفنون التطبيقية، والـصور التوضيحية والخرائط الجُغْرَافِيَّـة والتَّصميمـات والرُّسُومـات التخطيطيـة والمصنفـات المجسمة المتعلقـة بالجغرافيـا أو الطبوغرافيا أو العمارة أو العلوم. (المَادَّة الثانية من اتِّفَاقيَّة برن لحمَايَة المصنفات الأَدَبيّة والفَنيَّة لعام ١٨٨٦).

(٣) انظـر أبحـاث وأوراق العمـل، المقدمـة في المؤتمر العلمي تحت عنـوان «القَانُون في عالم متغير «الـذي نظمته كلية الحُقُوق في جامعة اليرموك، إربد، الأردن، في ٢٥-٢٦ نيسان ٢٠١٨.

(٤) انظـر أبحـاث وأوراق العمل، المقدمـة في المؤتمر العلمي تحت عنوان «القَانُون والعـصر الرقمي» الذي نظمته كلية القَانُون في جامعة قطر، الدوحة، قطر، في ١٩-٢٠ شباط ٢٠١٨.

(٥) انظـر أبحـاث وأوراق العمل، المقدمة في الملتقى العلمي تحت عنوان «حُقُوق الإنـسَان والقَانُون الخاص: الوحدة في التنوع» الذي نظمه نادي الثقافة القَانُونيَّة الفرنسية بكلية القَانُون، جامعة قطر بالتعاون مع معهد البحوث القَانُونيَّة بجامعـة باريس ١٣ ومختبر القَانُون والحريات بجامعة شرق باريس-كريتل برعاية السفارة الفرنسية بدولة قطر، يومي ١٧ و ١٨ فبراير ٢٠١٦.

ولذلك أصبح إنسَان اليوم يعيش حقيقة في عالم رقمي متغير، تقوده الثورة التقنية التي أصبحت عنوانًا لعصرنا الحالي، نظرًا للجهود الفِكْرِيَّة العملاقة الذي بذلها الإنسَان خلال مسيرة حياته، وما تمخض عن ذلك من إبْدَاعات متنوعة، وابتِكَارات مختلفة، واكتشافات متعددة، في كافة المجالات، ومفيدة للإنسَانيَّة جمعاء.

وقد أصبحت الإبْدَاعات والابتِكَارات والاكتشافات الإنسَانيَّة، تُعطي لأصحابها حُقُوق محددة، حسب المقتضى القَانُوني، وأبرزها: «حُقُوق المُؤَلِّف، والحُقُوق المتعلقة بها، والعَلامَات التِّجَارِيَّة، والمُؤَشِّرَات الجُغْرَافِيَّة، والتَّصَامِيم (الرُّسُوم والنَّمَاذِج) الصِّنَاعِيَّة، وبَرَاءَات الاختِرَاع، والتَّصَامِيم (الرُّسُومات الطبوغرافية) التخطيطية للدَّوائِر المُتَكَامِلَة والمعلومات غَيْر المكشوف عنها (السرية)»[1].

وغير خافٍ، أن هذه الحُقُوق قد أسهمت، بقوة لا تُنكر، في تغيير وجه العالم. الأمر الذي فرض تحديات كبيرة على أهل الاقتصاد والاجتماع والسياسة على وجه العموم وعلى أهل القَانُون على وجه الخصوص، مما دفعهم إلَى الاجتهاد في التصدي للبحث عن نظام قَانُوني يهدف تنظيم وحِمَايَة ما قذف به العقل البشري من الإبْدَاعات والابتِكَارات والاكتشافات، يوازن بين حُقُوق أصحابها في قطف ثمارها، تقديرًا لجهودهم المَعْنَويّة والمَاليَّة في الوصول اليها، وبين تمكين المجتمع من الانتفاع منها بصورة عادلة أو مناسبة في أقل تقدير. وقد اختلف الفِقْه -كما سنرى- بشأن هذه الحُقُوق المستجدة، لجهة بقائها في دائرة «الملك المشاع» أم دخولها دائرة «الملك الخاص»، وقد رجحت كفة القائلين بوجوب دخولها دائرة هذا الأخير، ومن ثم استحقاقها الحِمَايَة القَانُونيَّة، ولكن اختلف الفِقْه مجددًا بشأن تحديد المسمى الذي يجمع هذه الحُقُوق تحت مظلة القَانُون، والراجح -كما سنرى- أنهم قد وجدوا ضالتهم في أن يطلق على هذه الحُقُوق مسمى «حُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة»[2].

---

(١) انظر الفقْرَة الثانية من المَادَّة الأولى من اتِّفَاق جوانب حُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة المتصلة بالتِّجَارَة Agreement on Trade- Related Aspects of Intellectual Property Rights (اتِّفَاق تريبس TRIPS) لعام ١٩٩٤، الذي تضمن المعايير الدَّوليَّة المتعلقة بحُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة. وسوف نعود لهذا الاتِّفَاق عند المقتضى.

(٢) د. صلاح زين الدين، المرجع السابق، ص٨٨.

كمـا أنه غَيْر خافٍ، أن حُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة، بجميع عَنَاصِرها المذكورة آنفًا، تأتي علـى رأس عوامل تقدم البشرية جمعاء، وبخـاصة القائم منها على التقنية، كبَرَاءَات الاِختِرَاع التي تتغذى على العقل، ذلك أنها أسهمت بقوة في نقل الإنسَان من حال عادي إِلَى حـال استثنائي. ومن ثم نقل المجتمعات من معيشة تقليدية إلى معيشة استثنائية. الأمـر الذي جعل التغير المتسارع، السمة الأبـرز لعالم اليوم، على المستوى الاقتِصَاديّ (زراعي وصنَاعِيّ وتجَاريّ) والاجتِمَاعِيّ (أخلاقي وسياسي وقَانُوني) وتحكمه التقنية، وتُسيّره الآلة.

وقد تمت رعاية هذه الحُقُوق -تنظيمًا وحِمَايَة- من المُشْتَرِع[1] (المقنن) الدولي منذ أمد بعيد[2]، كما زاد من ذلك في الوقت الحاضر[3]. كما لم تغب حُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة عـن رعاية المُشْتَرِع الوطني، فقد سن المُشْتَرِع القَطَرِيّ -مثالًا لا حصرًا- بشأنها عدة قَوَانِين[4].

وفي ضوء ذلـك كلـه، أضع هذا المُؤَلَّف بين يـدي كل مُهتم بالعلـم القَانُوني في هذا الحقـل القَانُوني الجديد والمتجـدد، وبخاصة أصحاب الاختـصاص، ورجال القَانُون، وأهـل العدالـة في دولة قطر، وطلبة العلم في كلية القَانُـون بجامعة قطر وشقيقاتها في كل مـكان. ويحدوني الأمل الطيب في أن يَلقى قبولًا حسنًا لدى القارئ والمعلم والمتعلم. كمـا يحدوني الرجاء الشديـد في أن يكون الجهد في وضعه، خالصًا لوجه الله الكريم، والحمد لله عز وجل، من قبل ومن بعد.

---

(١) نميل إِلَى استعمَال لفظ «المُشْتَرِع» (المُقنن) رفعًا للالتباس المحتمل مع لفظ «المُشَرِّع» من الوجهة الشرعيّة.

(٢) ومن أقدم الاتِّفَاقيات الدَّوليَّة بشأن ذلك، اتِّفَاقيَّة باريس لحِمَايَة المِلْكِيَّة الصنَاعيَّة والتِّجَاريَّة لعام ١٨٨٣م. وسوف نعود لهذه الاتِّفَاقيَّة عند المقتضى..

(٣) ومـن أحدث الاتِّفَاقيات الدَّوليَّة بشأن ذلك، واتِّفَـاق الجوانب المتصلة بالتِّجَارَة من حُقُوق المِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة (تربس: TRIPS) لعام ١٩٩٤م. وسوف نعود لهذه الإتفاقية عند المقتضى.

(٤) وسوف نشرح هذه القَوَانِين في ثنايا هذا الكتاب.

تقسيم: نقسم مادة هذا الكتاب وفقًا للخطة الآتية:

الباب الأول: مدخل إلَى الحُقُوق الفِكْرِيَّة.

الفصل الأول: مفهوم الحُقُوق الفِكْرِيَّة

الفصل الثاني: حِمَايَة الحُقُوق الفِكْرِيَّة

الباب الثاني: الحُقُوق الصِّنَاعِيَّة.

الفصل الأول: بَرَاءَات الاِختِرَاع

الفصل الثاني: التَّصَامِيم الصِّنَاعِيَّة

الباب الثالث: الحُقُوق الصِّنَاعِيَّة المختلطة.

الفصل الأول: التَّصَامِيم التخطيطية للدَّوائِر المُتَكَامِلَة

الفصل الثاني:الأَصْنَاف النَّبَاتِيَّة الجَدِيدَة

الباب الرابع: الحُقُوق التِّجَارِيَّة.

الفصل الأول: العَلامَات التِّجَارِيَّة

الفصل الثاني: البَيَانَات التِّجَارِيَّة

الفصل الثالث: الأَسمَاء التِّجَارِيَّة

الفصل الرابع: العَنَاوِين التِّجَارِيَّة

الفصل الخامس: المُؤَشِّرَات الجُغْرَافِيَّة

الباب الخامس: الأَسْرَار التِّجَارِيَّة.

الفصل الأول: تعريف الأَسْرَار التِّجَارِيَّة

الفصل الثاني: مِلْكِيَّة الأَسْرَار التِّجَارِيَّة

الفصل الثالث: حِمَايَة الأَسْرَار التِّجَارِيَّة

الباب السادس: حُقُوق المؤلّف والحقوق المجاورة

الفصل الأول: حُقُوق التَّأليف

الفصل الثاني: الحُقُوق المُجَاوِرَة

الباب السابع: المُنَافَسَة غَيْر المَشْرُوعَة.

الفصل الأول: ماهية المُنَافَسَة غَيْر المَشْرُوعَة

الفصل الثاني: صور المُنَافَسَة غَيْر المَشْرُوعَة

الفصل الثالث: دعوى المُنَافَسَة غَيْر المَشْرُوعَة

الباب الثامن: المُنَظَّمَات الدَّولِيَّة الراعية للحُقُوق الفِكْرِيَّة.

الفصل الأول: الاِتِّفَاقيَّة العَامَّة للتعرفة والتِّجَارَة (الجات GATT)

الفصل الثاني: مُنَظَّمَة التِّجَارَة العَالميَّة (WTO)

الفصل الثالث: المُنَظَّمَة العَالَمِيَّة للمِلْكِيَّة الفِكْرِيَّة (WIPO)

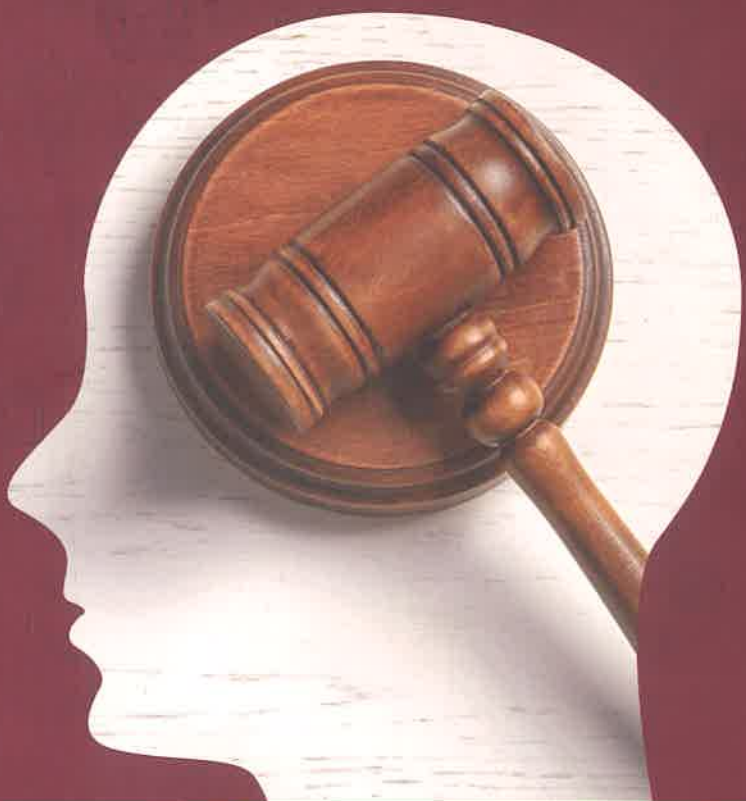

الحقـوق الفكـرية
فـي القــوانين القــطرية
٢٠٢٠